

إلى السيد وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة

تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

إقصاء تخصص القانون العام من لائحة التخصصات المطلوبة في مباراة التوظيف

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

أعلنت وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة مستهل هذا الأسبوع، عن عزمها تنظيم مباراة توظيف 63 متصرفاً من الدرجة الثانية (تخصص العلوم القانونية)، وحددت لذلك تاريخ الأحد 22 نونبر 2020، على أساس أن يكون يوم فاتح أكتوبر 2020، بمثابة آخر أجل لإيداع ملفات الترشيح.

وبالعودة إلى لائحة التخصصات المطلوبة، فإننا نجد أنها تنتمي إلى فروع عدة من العلوم القانونية (قانون الأعمال، القانون المدني، القانون والممارسة القضائية.. وغيرها)، مما يثير ملاحظة أساسية تتعلق بإقصاء تخصص القانون العام بفروعه المتعددة، وهو ما دأبت عليه الوزارة منذ ما يربو عن ست سنوات، علماً أن كليات الحقوق في المغرب تدرس مواد المالية العامة والمسطرة التشريعية لقانون المالية والصفقات العمومية (وغيرها) ضمن مشمولات القانون العام، وهي تخصصات من صميم عمل الوزارة، بل إن عدداً من الماسترات في كليات الحقوق المغربية تمزج بين مواد القانون العام ومواد القانون الخاص في تخصص واحد، الشيء الذي يجعل حصر المباراة في فروع العلوم القانونية دون القانون العام إقصاء لا تسنده حجة لا في النص ولا في الواقع.

ومن منطلق أن الدستور المغربي لسنة 2011 قد تأسس على مبدأ تكافؤ الفرص، الذي ورد في تصدير الدستور (الفقرة الأولى) وفصول أخرى منه، فإن مباراة التوظيف المعلنة يتعين ألا تتعارض من حيث الجوهر مع المقاصد الكبرى التي تأسست عليها الوثيقة الدستورية، في اتساق ذلك مع ما أسس له الفصل 31 من ضرورة أن تعمل الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، على تعبئة كل الوسائل المتاحة، لتيسير أسباب استفادة المواطنين والمواطنات، على قدم المساواة، من الحق في الشغل وفي ولوج الوظائف العمومية حسب الاستحقاق؛ الأمر الذي يجعل من إقصاء تخصص القانون العام إخلالاً بهذا المبدأ الجوهري، مما يحرم آلاف الطلبة الذين اختاروا هذا التخصص مسلكاً في البحث والدراسة، من حقهم الدستوري في اجتياز المباراة.

لذا نسألكم عن الإجراءات العاجلة التي تعتزمون اتخاذها من أجل تمكين طلبة القانون العام من الترشح للمباراة المعلنة؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

الوهابي زهور